

**جامعة المستقبل**



**المرحلة الثالثة**

**محاسبة ضريبية**

**م.م. أنمار نوري داود**

## **١-١ نطاق سريان الضريبة**

اي على من تسرى الضريبة او من هم الاشخاص الذين تفرض الضريبة على دخولهم؟ وبعبارة اخرى من هم الاشخاص الخاضعون للضريبة؟ وهناك ثلاثة مبادئ يمكن الحديث عنها لتحديد من هم الاشخاص الخاضعون للضريبة. وهذه المبادئ هي:

١. مبدأ التبعية السياسية : وهي ارتباط الافراد برابطة الجنسية فعن طريقها تفرض حقوق الافراد وتفرض عليهم واجبات ومنها دفع الضريبة بعض النظر عن محل السكن أو موقع العمل الذي يتم فيه مزاولة النشاط، فلا ينظر الى مصادر الدخل بل ينظر للجنسية فبمجرد تبعيته السياسية يكون ملزماً بدفع الضريبة.

٢. مبدأ التبعية الاقتصادية: وتسرى الضريبة بموجب هذا المبدأ على الدخل المتكون في الدولة بغض النظر عن جنسية الشخص الذي يخصه ذلك الدخل ومحل اقامته. فيستوي في ذلك من كان مقيناً في تلك الدولة أو كان غير مقيم فيها.

٣. مبدأ الاقامة: ان الاقامة في بلد ما تعني وجود الشخص مادياً ضمن حدود ذلك البلد وعلى ارضها والوجود المادي يفترض ان يسكن الشخص بنفسه ويعيش في ذلك البلد لمدة معينة من الزمن. ان المشرع الضريبي في العراق قد اخذ بإقليمية الضريبة ، اذ انه يفرض الضريبة على أي دخل ينشأ على اقليم العراق بغض النظر عن محل اقامته ذلك الشخص. فقد ورد تعريف الاقامة في التشريع الضريبي العراقي في المادة الاولى من قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسن ١٩٨٢ المعدل في الفقرتين (١٠) اذ اوضحت معنى المقيم والفقرة (١١) اوضحت غير المقيم.

## **١-١-١ اقامة الشخص الطبيعي**

### **١. العراقي المقيم :**

أ. العراقي الذي سكن العراق مدة لا تقل عن أربعة اشهر، ونقصد بالعربي هنا كل من يحمل وثيقة الجنسية العراقية . كما يلاحظ ان المشرع العراقي لم يشترط مدة الاربعة اشهر متصلة او منفصلة خلال السنة التقديرية ، سواء كان له سكن رئيسي في العراق او كانت العائلة معه في العراق وكذلك بغض النظر عن الدار سواء كان يملكونها او مستأجرًا فالنص جاء مطلقاً والمطلق يجري على اطلاق ما لم يقيده نص خاص. كما نص المشرع الضريبي على أن المقيم (العربي...) ان يكون تغيبه عن العراق تغيباً مؤقتاً وكان له موطن دائم في العراق ومحل عمل رئيسي فيه. التغيب المؤقت كأن يكون

لأغراض الدراسة او لأغراض المعالجة الطبية مع الاشارة الى وجود محل اقامة دائمي للشخص الغائب عن العراق.

ب. العراقي الساكن خارج العراق من منتسبي الدوائر الرسمية و منشآت القطاع العام والمتقاعدين او من اعارات الحكومة خدماته الى شخص معنوي خارج العراق اذا كان مغفياً من الضريبة في محل عمله.

٢. الفرد غير العراقي رعايا الاقطارات العربية: ان المشرع العراقي يعد رعايا الاقطارات العربية العاملين في العراق مقيدين من الناحية الضريبية بغض النظر عن مدة سكناهم في العراق شرط ان يعملا في العراق، ومن هنا يتبيّن لنا مدة السكن في العراق ليست لها أهمية للحكم على اقامة رعايا الاقطارات العربية فمن الجائز ان يسكن هؤلاء يوماً واحداً في العراق ومع ذلك يعودون مقيدين لأغراض ضريبة الدخل.

### ٣. الفرد غير العراقي من غير الاقطارات العربية:

بعد الفرد غير العراقي من غير الاقطارات العربية مقيناً في العراق في الحالات الآتية :

١. اذا سكن العراق خلال السنة التي نجم فيها الدخل مدة لا يقل مجموعها عن ستة أشهر منفصلة او سكنته مدة لا تقل عن أربعة أشهر متصلة.

٢. الساكن في العراق مهما تكون مدة سكناه اذا كان مستخدماً لدى شخص معنوي في العراق ، او كان من ذوي الاختصاص الفني واستخدم للعمل في مشروع صناعي له حق التمتع بالإعفاء وفق قانون تنمية وتنظيم الاستثمار الصناعي.

اذن تم تحديد عناصر الاقامة هنا بالاتي:

- السكن مدة أربعة أشهر متصلة او ستة أشهر منفصلة خلال السنة التي نجم الدخل فيها.
- عدم التقيد بالمدة لمن كان مستخدماً لدى شخص معنوي في العراق كأن يكون محاضراً في احد الجامعات ونظم عقداً بذلك. أو يكون مستخدماً في المشاريع الصناعية المجازة من المديرية العامة للتنمية الصناعية.

## ٤-١-١ اقامه الشخص المعنوي

يعد مقيناً كل شخص معنوي مؤسس بموجب القوانين العراقية او غيرها، يكون عملة او ادارته او مراقبته في العراق. والجدير بالذكر ان الجهة الرسمية التي تصدر اجازات التأسيس (شهادات) للأشخاص المعنوية هي وزارة التجارة - دائرة تسجيل الشركات، اذن فالضبط هنا هو حصول الشخص المعنوي على الاجازة وبعد حصوله عليها ينظر الى محل عملة او ادارته او مراقبته لغرض اعطائه حق الاقامة المنصوص عليها في قانون ضريبة الدخل النافذ لكي يتمتع بما تتمتع به الشركات العراقية.

اما غير المقيم: هو الشخص الذي لا تتوفر فيه شروط المقيم ولو نجم له دخل في العراق من اي مصدر كان.

## ٢-١ التفرقة بين المقيم وغير المقيم

١. من حيث الدخل الخاضع للضريبة: إن المقيم العراقي سواء كان شخصاً طبيعياً أم معنوياً يخضع للضريبة عن جميع مدخولاته المتحققة داخل العراق او خارجه، اما غير المقيم فإنه لا يخضع للضريبة إلا عن الدخل المتحقق له داخل العراق. والدليل على ذلك هو ما نص عليه المشرع الضريبي العراقي حيث نص على أنه ( تفرض الضريبة على دخل الشخص المقيم العراقي الذي يحصل عليه في العراق او خارجه بصرف النظر عن محل تسلمه).
٢. من حيث السماحات: نصت المادة الثانية عشرة من قانون ضريبة الدخل العراقي رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل على أنه يمنح الشخص المقيم ويشمل ذلك المقيم غير العراقي الذي تقيم عائلته معه في العراق السماحات القانونية التي اوردها المشرع الضريبي ، سواء تلك المقررة عن ذاته ام زوجته ام اولاده ام غير ذلك ، أما غير المقيم فلا يمنح هذه السماحات.
٣. من حيث السعر الضريبي: ان دخل المقيم إذا كان شخصاً طبيعياً يخضع لسعر ضريبي تصاعدي واحد ، بينما دخل غير المقيم يخضع لنوعين من الاسعار هما السعر التصاعدي والسعر النسبي وبالنسبة للأول يكون السعر تصاعدي يمثل السعر المطبق على دخل المقيم ويطبق على معظم مصادر دخله. اما بالنسبة للثاني هو السعر النسبي ومقداره (١٥%) ويطبق فقط على المدخلات الناشئة له من فوائد السنادات والرهنيات والقروض والودائع والسلفات وكذلك التخصيصات السنوية او الراتب التقاعدي والدفعات السنوية الاخرى على ان يشمل بذلك المصروف.

اما اثار التفرقة فيما يخص الشركات: فلا توجد فروقات سوى في نقطة واحدة هي ان الشركة المقيمة (عراقية) تحاسب عن مدخولاتها في العراق وخارجها. اما الشركة الاجنبية المقيمة في العراق فأنها تحاسب عن مدخولاتها في العراق فقط ولا توجد اسعار ضريبية يتم بها محاسبة الشركات المساهمة والمحدودة وانما بنفس اسعار الضريبة المحددة في المادة الثالثة عشرة من قانون ضريبة الدخل.

## ٣-١ سنوية الضريبة

التشريع العراقي شأنه في ذلك شأن التشريعات الضريبية في الدول الاخرى لا يكتفي بالحصول على الدخل الصافي لفرض الضريبة وإنما يتشرط أن يتحقق هذا الدخل في مدة زمنية معينة غالباً ما تكون سنة ولمفهوم السنة في قانون ضريبة الدخل العراقي المرقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل مفاهيم مختلفة فهناك ما يعرف بسنة نجوم الدخل والسنة التقديرية ثم ما يعرف بالسنة الحسابية ، وكل من هذه المصطلحات معنى خاص بها وكما يأتي :

## **١-٣-١ سنة نجوم الدخل**

وردت هذه العبارة في القانون بصيغ متعددة منها (الدخل الناجم ، الأرباح الناجمة، المقدار الناجم ، .... الخ) وقد عرفت بـ ( مدة الاثنى عشر شهراً التي تبدأ من اليوم الأول من كانون الثاني وتنتهي بـ ٣١ من كانون الأول من السنة نفسها ، وهي السنة التقديرية نفسها بالنسبة للرواتب والأجور والمكافآت والخصصات والتخصيصات . يتضح من ذلك أن سنة نجوم الدخل هي السنة التي يتولد أو يتحقق أو يظهر فيها الدخل بالنسبة إلى المكلف وتكون هذه السنة سابقة للسنة التقديرية. فإذا ما حقق المكلف دخلاً في عام ٢٠١٩ مثلاً فإن هذه السنة هي السنة المالية التي تكون سنة الأساس لسنة ٢٠٢٠ التالية التي يجري فيها تدبير ذلك الدخل(السنة التقديرية) ومن ثم تتحقق وفرض الضريبة عليه.

## **٢-٣-١ السنة التقديرية**

يقصد بالسنة التقديرية (هي مدة خمسة أشهر التي تبدأ من اليوم الأول من شهر كانون الثاني من كل سنة إلى ما قبل اليوم الأول من شهر حزيران من السنة التقديرية ) . يتضح من ذلك أن السنة التقديرية هي السنة التي تلي سنة نجوم الدخل والتي يتم فيها تدبير دخل المكلف وتحديد مقدار الضريبة المستحقة . والقاعدة العامة أن يجري تدبير دخل المكلف في السنة التالية لسنة نجومه ، وتعود سنة نجوم الدخل سنة مالية للمكلف يحاسب عنها ضريبياً خلال مدة مالية تالية ألزم فيها المشرع ، اذ الفقرة (٢) من المادة (٢٧) من قانون ضريبة الدخل التي تنص (على كل شخص مسجل أو غير مسجل وله دخل يخضع للضريبة أن يقدم تقريراً عن دخله قبل اليوم الأول من حزيران من السنة التقديرية إذا لم يطلب سنة تقديمها بأخطار خططي أو بإحدى طرق النشر) أي أن يتم تقديم التقرير خلال مدة أقصاها خمسة شهور أي إلى ٦/٣١ مع ذلك فإنه يمكن تلافي هذا التعارض في نصوص المواد باعتبار السنة التقديرية هي السنة التي يقدر عنها المكلف ضريبياً وإلغاء وصفها بمدة الاثنى عشر شهراً ، فضلاً عن أن للسلطة المالية تحديد المدة المذكورة إذا اقتضت بوجود عذر مشروع . وعلى أية حال فإن العمل الضريبي في العراق يجري على اعتبار السنة التقديرية هي السنة التي يتحاسب فيها المكلف على الأرباح الناجمة بانتهاء سنة مالية أمدتها (١٢) شهراً . وقد تلتقي السنة التقديرية مع سنة نجوم الدخل كما في الرواتب والأجور ... الخ .

## **٣-٣-١ السنة الحسابية**

هي السنة التي يتخذها المكلف سنة حسابية له تبدأ من تاريخ بدء نشاطه وتتغل في نهايته ، أخذ المشرع الضريبي العراقي بالسنة الحسابية ويبدو ذلك واضحاً من خلال نصه على أنه (إذا اتخذ أحد المكلفين تاريخاً معيناً لسد حساباته غير اليوم الذي يسبق السنة التقديرية فللسلطة المالية أن تسمح له بتقديم حساب دخله للسنة التي تنتهي مدتها باليوم الذي عينه لسد حساباته من السنة السابقة . وإذا قبلت السلطة المالية

ذلك في سنة ما ، فلها أن تعمل بها في تقدير الضريبة لكل من السنين التي تليها ، ولها أيضاً أن تجري أية تسوية عادلة تراها). يتضح من خلال ذلك أن للمنشأة أن تتخذ سنة حسابية خاصة بها ، غير أن الأمر يتوقف على ما يقضي به القانون وهو استحصال موافقة السلطة المالية في حالة اتخاذ سنة حسابية تتباين مع مبدأ السنة التقويمية ، وعندئذ لا يجوز له الخروج على السنة التي اعتمد عليها أساساً للتحاسب الضريبي إلا بعد موافقة السلطة المالية ، فإذا عمد مكلف إلى تحديد تاريخ معين لسد حساباته يختلف عن اليوم الذي يسبق السنة التقديرية ، فالسلطة المالية أن تسمح له بذلك ، وفي حالة قبولها بتحديد السنة التي يقدم المكلف حساباته فعليها أن تستمر في تقدير الضريبة لجميع السنوات التي تليها في ذلك التاريخ .

#### **٤-٤ تطبيق مبدأ السنوية على مصادر الدخل الفاضع للضريبة**

الثابت ان الدخل عند تتحققه يتم تقديره وتفرض الضريبة عليه في السنة التقديرية بعد انتهاء سنة نجوم الدخل الا ان هناك دخول يتم تقديرها وتفرض الضريبة عليها في سنة نجومها فتترجع عندها السنة التقديرية بسنة النجوم.

فإذا ما تم الرجوع إلى المادة ( ٣ ) من قانون ضريبة الدخل العراقي التي عالجت موضوع سنوية الضريبة اذ نجد ان هذه المادة قد وضعت القاعدة العامة بشان خصوص الدخل للضريبة بان لا يجري تقدير دخل المكلف وفرض الضريبة عليه خلال سنة نجومه بل يتم في السنة التي تلي نجومه مباشرة وهذا يعني ان الدخل الذي يجري تقديره في السنة التقديرية هو الذي يتحقق في السنة التي تسبق السنة التقديرية لذا فان انواع الاموال والدخول التي تسري عليها القاعدة العامة في فرض الضريبة والتي هي سنوية الضريبة اي وجود سنة نجوم للدخل وسنة اخرى منفصلة للتقدير وفرض الضريبة .

#### **٥-١ حالات عملية على نطاق سريان الضريبة**

المثال الاول: هل يعد الاشخاص ادناه مقيمين في العراق أم غير مقيمين فيه ويخضع لضريبة الدخل مع بيان السبب؟

١. عراقي غادر العراق لمدة من ٢٠١٩/٤/١٥ لغاية ٢٠٢٠/٩/١٥ وكان يعالج طبياً في فرنسا؟
٢. كوري دخل العراق بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٢ وغادره بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١٥ وكان يعمل ميكانيك لدى شركة اهلية غير خاضعة لقانون التنمية الصناعية؟
٣. شركة يابانية عملت في العراق لمدة من ٢٠١٦/٣/١ لغاية ٢٠١٠/١٢/١ وكان مقرها وادارتها في اليابان وتجري مراقبتها في العراق؟

٤. مصرى عمل في العراق بإحدى شركات السياحة لمدة من ٢٠١٢/٩/٢٥ وغادر العراق بتاريخ

٢٠١٣/٤/٢٠

٥. تركي دخل العراق بتاريخ ٢٠١٦/١٠/١ وكان يعمل فنياً لدى احدى الشركات الخاضعة لقانون

الاستثمار الصناعي وخرج من العراق بتاريخ ٢٠١٨/٣/٣١ ؟

الحل:

١. يعد العراقي الذي غادر العراق للعلاج الطبي مقيماً للسندين.

السبب: ان المادة الاولى الفقرة (١٠) من قانون ضريبة الدخل اشارت الى ان العراقي الذي سكن العراق مدة لا تقل عن أربعة اشهر خلال السنة التي نجم فيها الدخل او أن يكون تغيبه عن العراق تغيباً مؤقتاً وكان له موطن دائم في العراق ومحل عمل رئيسي فيه.

٢. الكوري: غير مقيم في سنة ٢٠١٩ وغير مقيم في سنة ٢٠٢٠.

السبب: لأنه لم يكمل اربع اشهر متصلة، وهذا الشرط مفروض على غير العراقي من غير رعايا الاقطار العربية ولا يخضع لضريبة الدخل.

٣. الشركة اليابانية تعد مقيمة في العراق للسندين ٢٠١٠-٢٠١١-٢٠١٢-٢٠١٣-٢٠١٤-٢٠١٥-٢٠١٦ .

السبب: لأنه كل شخص معنوي مؤسس بموجب القوانين العراقية او غيرها يكون عمله او ادارته او مراقبته في العراق يعد مقيماً في العراق.

٤. المصري: يعد مقيماً في العراق للسندين ٢٠١٢ و ٢٠١٣ ، ويتمتع بالسماح القانوني كاملاً.

السبب: ان رعايا الاقطار العربية العاملين في العراق يعدون مقيمين مهما كانت مدة سكناهم في العراق.

٥. التركي: يعد مقيماً للسندين ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ .

السبب: يعد مقيماً مهما كانت مدة سكناه ولأنه كان من ذوي الاختصاص الفني ويعمل في شركة خاضعة لقانون الاستثمار الصناعي.

المثال الثاني: هل يعد الاشخاص في ادناه مقيمين في العراق أو غير مقيمين فيه ، وهل يخضعون لضريبة الدخل.

١. كوري كان يعمل منظفاً في شركة صناعية خاضعة لقانون تنظيم الاستثمار الصناعي ،دخل العراق بتاريخ ٢٠١١/٤/١٥ وخرج منه بتاريخ ٢٠١٠/٩/١٥ .

٢. اردني دخل العراق وعمل مدرساً في جامعة بغداد للمدة من ٢٠٠٧/١٠/١ لغاية ٢٠٠٩/١٠/١ ثم غدر العراق.

٣. عراقي أعيّرت خداماته إلى الجامعة المفتوحة في ليبيا للمرة من ٢٠١٠/٩ لغاية ٢٠١٤/١٢ وكان غير خاضعاً للضريبة في ليبيا.

٤. عراقي أعيّرت خداماته للعمل في أحد الجامعات المصرية للمرة من ٢٠١٠/٩ لغاية ٢٠١٤/١٢ وكان خاضعاً للضريبة في مصر.

#### حل المثال الثاني:

١. الكوري يعد غير مقيماً للسنطين ٢٠١٠ و ٢٠١١ لأنّه لم يكمل أربعة أشهر متصلة ، على الرغم من انه يعمل في مشروع صناعي له الحق التمتع بالإعفاء وفق قانون تنظيم الاستثمار الا انه ليس من ذوي الاختصاص الفني.

٢. يعد مقيماً للسنوات ٢٠٠٧-٢٠٠٨-٢٠٠٩ ويتمتع بالسماح القانوني كاماً لأنّه عمل استاذ جامعي، ورعاياا القطر العربي يعودون مقيمين في العراق مهما كانت مدة سكناهم.

٣. يعد مقيماً للسنوات ٢٠١٠-٢٠١١-٢٠١٢-٢٠١٣-٢٠١٤ لأنّ العراقي الذي تعار خداماته لشخص معنوي خارج العراق ومغفي من الضريبة في ذلك البلد يخضع للضريبة في العراق عن رواتبه في ليبيا.

٤. في سنة ٢٠١٠ يعد مقيم وللسنوات ٢٠١١-٢٠١٢-٢٠١٣-٢٠١٤ غير مقيم ولا يخضع لضريبة الدخل العراقية، عدا سنة ٢٠١٠ لأنّه سكن اكثراً من (٤) أشهر.

#### المثال الثالث:

١. يعمل السيد محمد مهندساً في وزارة الري براتب شهري صافي بعد خصم جميع الاستقطاعات (٥٠٠,٠٠٠) الف دينار خلال السنة ٢٠١٠ المالية والسنة ٢٠١١ التقديرية.

٢. استلم مكافأة من الشركة العامة للمقاولات عن تصميمه (مخطط التنفيذ ) لا حدى الاعمال المكلف بها واستلم المكافأة بتاريخ ٢٠١٠/٤/١٢ (٢,٠٠٠,٠٠٠) مليون دينار.

٣. لديه ارض زراعية المستغلة من قبله قام ببيع المحصول الخاص بها بمبلغ (١,٥٠٠,٠٠٠) لاحد المزارعين بتاريخ ٢٠١٠/٥/١.

٤. لديه مشاركة مع احد اشقائه في محلات تجارية بلغت ارباح المشاركة بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٣١ مبلغاً قدره (٦,٠٠٠,٠٠٠) مليون دينار.

٥. استلم من المصرف فوائد التوفير البالغة (٤٥٠,٠٠٠) الف دينار بتاريخ ٢٠١٠/٤/٧ عن فوائد حساب التوفير الشخصي المفتوح لدى مصرف الرشيد .

**المطلوب :** حساب مقدار الدخل الخاضع للضريبة لسنطين ٢٠١٠ و ٢٠١١ التقديرتين ؟

**حل المثال الثالث:**

البيان	السنة التقديرية	الايضاحات		ت
		٢٠١١	٢٠١٠	
١	الراتب	٦,٠٠٠,٠٠٠	٦,٠٠٠,٠٠٠	الراتب الشهري = $500,000 \times 12 \times 6,000,000$ مليون دينار خاضعة للضريبة لأن الرواتب السنة المالية هي نفسها السنة التقديرية
٢	استلم مكافأة	٢,٠٠٠,٠٠٠	-	يتم معاملة المكافأة نفس معاملة الرواتب اي ان سنة نجوم الدخل هي نفسها السنة التقديرية
٣	ارباح الحاصل بيع	-	-	معفية من الضريبة لأنه بنفسه استغل الارض للزراعة
٤	ارباح المشاركة	٦,٠٠٠,٠٠٠	-	ارباح المشاركة نشاط تجاري لسنة ٢٠١٠ يحاسب عليه في السنة التقديرية ٢٠١١
٥	فوائد حساب التوفير	-	-	هي من عمليات المصارف وبما انه حساب شخصي فيعفى من فرض الضريبة.
	المجموع	٨,٠٠٠,٠٠٠	١٢,٠٠٠,٠٠٠	مليون دينار مقدار الدخل الخاضع للضريبة عن سنة ٢٠١٠ و ٢٠١١ قبل السماح القانوني

**المثال الرابع:**

- يعمل السيد ساجد محاسباً في القطاع الخاص براتب شهري صافي بعد خصم جميع الاستقطاعات (٦٠٠,٠٠٠) الف دينار ابتداءً من ٢٠١٥/٧/١ .
- باع عقار في ٢٠١٥/٤/٥ وبلغ ربحه عن بيع العقار (١٨,٠٠٠,٠٠٠) مليون دينار.
- لديه ارض زراعية قام بتأجيرها بتاريخ ٢٠١٥/٧/١ ببدل ايجار سنوي (٣,٠٠٠,٠٠٠) مليون دينار.
- لدية مشاركة مع اخية في محلات تجارية من ٢٠١٥/١/١ بلغت ارباح المشاركة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٣١ مبلغاً قدره (٦,٥٠٠,٠٠٠) مليون دينار.
- استلم مبلغ (٢٠,٠٠٠,٠٠٠) مليون دينار عن بيع سيارته الخاصة.

**المطلوب :** حساب مقدار الدخل الخاضع للضريبة لسنطين ٢٠١٥ و ٢٠١٦ التقديرتين ؟

حل المثال الثالث:

البيان	السنة التقديرية			ت
		٢٠١٦	٢٠١٥	
١ الراتب	الراتب الشهري $= 600,000 \times 6$ شهر = ٣,٦٠٠,٠٠٠ مليون دينار من ٧/١ ولغاية ٢٠١٥/١٢/١٣	٧,٢٠٠,٠٠٠	٣,٦٠٠,٠٠٠	
٢ ارباح بيع العقار	١/١ $= 12 \times 600,000$ ولغاية ٢٠١٦/١٢/٣١ يجري التحاسب عنها في نفس السنة		١٨,٠٠٠,٠٠٠	
٣ ايجار الارض الزراعية	١٥٠٠,٠٠٠ $= 1/2 \times 3000,000$ مبلغ ايجار الارض لمدة نصف سنة يجري التحاسب عليها في سنة ٢٠١٦	١٥٠٠,٠٠٠		
٤ ارباح المشاركة	٢٠١٥ ارباح المشاركة نشاط تجاري لسنة ٢٠١٥ يحاسب عليه في السنة التقديرية ٢٠١٦	٦,٥٠٠,٠٠٠		
٥ ارباح بيع السيارة	يعفى من فرض الضريبة، لأنه ربح رأسمالي.	-	-	
المجموع	٢٠١٥ و ٢٠١٦ مليون دينار مقدار الدخل الخاضع للضريبة عن سنة ٢٠١٥ و ٢٠١٦ .	١٥,٢٠٠,٠٠٠	٢١,٦٠٠,٠٠٠	